|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)  **دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** | |  |
|  | |  | |
|  | |  | |
| **الجلسة العامة** | | **الإضافة 10 للوثيقة 87(Add.22)-A** | |
|  | | **23 أكتوبر 2023** | |
|  | | **الأصل: بالإنكليزية** | |
|  | | | |
| مقترحـات إفريقيـة مشتركـة | | | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | | | |
|  | | | |
| ‎‎‎‎‎‎بند جدول الأعمال 7(H) | | | |

7 النظر في أي تغييرات قد يلزم إجراؤها، تطبيقاً للقرار 86 (المراجَع في مراكش، (2002 لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "إجراءات النشر المسبق والتنسيق والتبليغ والتسجيل لتخصيصات التردد للشبكات الساتلية"، وفقاً للقرار **86 (Rev.WRC‑07)،** تيسيراً للاستخدام الرشيد والفعّال والاقتصادي للترددات الراديوية وأي مدارات مرتبطة بها، بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة للأرض؛

7(H) الموضوع H – حماية معززة للتذييلين **30/30A** من لوائح الراديو في الإقليمين 1 و3 والتذييل **30B** من لوائح الراديو

التذييـل 30 (REV.WRC-19)\*

الأحكام بشأن جميع الخدمات والخطتان والقائمة المصاحبة لها1 بشأن الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاقات الترددات GHz 12,2-11,7 (في الإقليم 3) وGHz 12,5-11,7  
(في الإقليم 1) وGHz 12,7-12,2 (في الإقليم 2)(WRC-03)

MOD AFCP/87A22A10/1#2076

المـادة 4 (REV.WRC-23)

الإجراءات المتعلقة بالتعديلات الطارئة على خطة الإقليم 2  
أو على الاستخدامات الإضافية في الإقليمين 1 و3[[1]](#footnote-1)3

## 1.4 أحكام تنطبق على الإقليمين 1 و3

ADD AFCP/87A22A10/2#2077

10.1.4هـ لا تنطبق مسارات العمل الواردة في الفقرات من 10.1.4أ إلى 10.1.4د على تخصيص في الخطة في الإقليمين 1 و3 أو على تخصيص يُعتزم إدراجه في خطة الإقليمين 1 و3.(WRC‑23)

الملحـق 1 (REV.WRC-19)

الحدود المرعية لتحديد ما إذا كانت خدمة تابعة لإحدى الإدارات متأثرة   
من تعديل مقترح في خطة الإقليم 2 أو من تخصيص مقترح جديد   
أو معدَّل في قائمة الإقليمين 1 و3 أو عند الحاجة   
إلى التماس موافقة أي إدارة أخرى بموجب هذا التذييل25

MOD AFCP/87A22A10/3#2146

# 1 الحدود التي تنطبق على التداخل المسبب لتخصيصات التردد المطابقة لخطة الإقليمين 1 و3 أو لقائمة الإقليمين 1 و3 أو المسبب لتخصيصات جديدة أو معدلة في قائمة الإقليمين 1 و3

...

*ب)* يترتب على تخصيص مقترح جديد أو معدل في قائمة الإقليمين 1 و3، أن هامش الحماية المكافئة على الوصلة الهابطة27 المقابل لنقطة قياس تابعة لتخصيصه الوارد في خطة الإقليمين 1 و3 أو في قائمتهما أو الذي شرع بشأنه في إجراء المادة 4، بما فيه التأثير المتراكم لكل تعديل للقائمة سابق أو لكل اتفاق سابق، يجب ألا ينخفض بأكثر من [[2]](#footnote-2)XX0,45 dB تحت القيمة 0 dB، أو بأكثر من XX0,45 dB، إن كانت قيمة الهامش في الأصل سالبة، تحت القيمة الناتجة عن:

- خطة وقائمة الإقليمين 1 و3 اللتان وضعهما المؤتمر WRC-2000؛ *أو*

- تخصيص مقترح جديد أو معدل في القائمة طبقاً لهذا التذييل؛ *أو*

- تدوين جديد في قائمة الإقليمين 1 و3 إثر تطبيق إجراءات المادة 4 تطبيقاً ناجحاً.

**ملاحظة** - إن أثر جميع الإشارات الواقعة في القناة نفسها أو في القنوات المجاورة عند مدخل المستقبل يعبر عنه عند إجراء الحساب بإشارة واحدة مسببة للتداخل مكافئة في القناة نفسها. وتقدر عادة هذه القيمة بوحدات dB.(WRC-03)

التذييـل 30A (REV.WRC-19)\*

الأحكام والخطتان والقائمة1 المصاحبة لها التي تتعلق بوصلات التغذية  
في الخدمة الإذاعية الساتلية (GHz 12,5-11,7 في الإقليم 1 وGHz 12,7-12,2  
في الإقليم 2 وGHz 12,2-11,7 في الإقليم 3) في نطاقات التردد  
2GHz 14,8-14,5 وGHz 18,1-17,3 في الإقليمين 1 و3  
وGHz 17,8-17,3 في الإقليم 2 (WRC-03)

المـادة 4 (REV.WRC-19)

الإجراءات المتعلقة بإدخال تعديلات في خطة وصلات التغذية في الإقليم 2  
وفي الاستخدامات الإضافية في الإقليمين 1 و3

## 1.4 أحكام تنطبق على الإقليمين 1 و3

ADD AFCP/87A22A10/4

10.1.4هـ يجوز لأي إدارة في أي وقت أثناء فترة الأربعة أشهر المذكورة أعلاه أو بعدها إبلاغ المكتب باعتراضها على أن تدرج في منطقة الخدمة لأي تخصيص حتى وإن كان هذا التخصيص قد أدرج في القائمة. ويخطر المكتب بعدئذ الإدارة المسؤولة عن هذا التخصيص بذلك ويستبعد الأراضي ونقاط الاختبار التي تقع ضمن أراضي الإدارة المعترضة من منطقة الخدمة. ويقوم المكتب بتحديث الحالة المرجعية دون مراجعة الفحوصات السابقة.(WRC-23)

الملحـق 1 (REV.WRC-19)

الحدود الواجبة مراعاتها عند تحديد ما إذا كانت خدمة تابعة لإحدى الإدارات   
تتأثر تأثراً غير مؤاتٍ من تعديل مقترح على خطة وصلات التغذية للإقليم 2   
أو من تخصيص مقترح جديد أو معدل على قائمة وصلات التغذية للإقليمين 1 و3   
أو عند البحث عن موافقة أي إدارة أخرى إذا لزمت وفقاً لهذا التذييل(Rev.WRC-03)

MOD AFCP/87A22A10/5#2147

# 4 الحدود المنطبقة على التداخل الذي تتعرض له تخصيصات التردد المطابقة لخطة وصلات التغذية للإقليمين 1 و3، أو لقائمة وصلات التغذية للإقليمين 1 و3، أو التخصيصات المقترحة الجديدة أو المعدلة على قائمة وصلات التغذية للإقليمين 1 و3 (WRC-03)

...

وفي كل الأحوال، لا تعتبر إحدى الإدارات متأثرة تأثراً غير مؤات إذا كان ينتج عن التخصيصات المقترحة الجديدة أو المعدلة في قائمة وصلات التغذية وبافتراض حدوث الانتشار في الفضاء الحر، أن هامش الحماية المكافئة[[3]](#footnote-3)35 على وصلة التغذية المقابل لنقطة قياس تابعة لتخصيصه الوارد في الخطة أو في القائمة، أو الذي شرع بشأنه في إجراء المادة 4، بما فيه التأثير المتراكم لكل تعديل سابق في قائمة وصلات التغذية أو لكل اتفاق سابق، لا ينخفض بأكثر من dB [[4]](#footnote-4)XX10,45 تحت القيمة dB 0، أو بأكثر من dB XX10,45، إن كانت قيمة الهامش في الأصل سالبة، تحت القيمة الناتجة عن:

- خطة وقائمة وصلات التغذية للإقليمين 1 و3 التي وضعها المؤتمر WRC-2000؛ *أو*

- تخصيص مقترح جديد أو معدل على قائمة وصلات التغذية طبقاً لهذا التذييل؛ *أو*

- تدوين جديد في قائمة وصلات التغذية للإقليمين 1 و3 إثر تطبيق إجراءات المادة 4 تطبيقاً ناجحاً.(WRC‑03)

تنطبق خصائص الهوائي الموصوفة في الفقرة 5.3 من الملحق 3 على تخصيص مقترح جديد أو معدل على قائمة وصلات التغذية أثناء التحليل النسبي للتداخل في كل نقطة قياس.(WRC-03)

التذييـل 30B (REV.WRC-19)

الأحكام والخطة المصاحبة بشأن الخدمة الثابتة الساتلية في نطاقات الترددات   
MHz 4 800-4 500 وMHz 7 025-6 725 وGHz 10,95-10,70   
وGHz 11,45-11,20 وGHz 13,25-12,75

المـادة 6 (REV.WRC-19)

الإجراءات الخاصة بتحويل تعيين إلى تخصيص من أجل  
استحداث نظام إضافي أو من أجل إدخال تعديل  
في تخصيص وارد في القائمة[[5]](#footnote-5)1، [[6]](#footnote-6)2، [[7]](#footnote-7)2*مكرراً*(WRC‑19)

MOD AFCP/87A22A10/6#2085

15.6*مكرراً* لا تنطبق مسارات العمل الواردة في الأرقام من 13.6 إلى 15.6 على الموافقة المطلوبة بموجب الرقم 6.6 أو على التعيينات الواردة في الخطة أو على تخصيص يُعالج بموجب المادة 6 وفقاً للفقرة 7.7 من المادة 7.(WRC-23)

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 3 تنطبق أحكام القرار **49 (Rev.WRC-15)**.(WRC-15)      [↑](#footnote-ref-1)
2. XX لحماية تخصيص في خطة الإقليمين 1 و3 أو تخصيص بتغطية وطنية من تخصيصات مبلغ عنها بتغطية غير وطنية، يُستخدَم dB 0,25 بدلاً من ذلك. (WRC-23)      [↑](#footnote-ref-2)
3. 35 انظر الفقرة 7.1 من الملحق 3 بشأن تعريف هامش الحماية المكافئة. [↑](#footnote-ref-3)
4. XX1 لحماية تخصيص في خطة وصلات التغذية في الإقليمين 1 و3 أو تخصيص بتغطية وطنية من تخصيصات مبلغ عنها بتغطية غير وطنية، يُستخدَم dB 0,25 بدلاً من ذلك (WRC-23)     . [↑](#footnote-ref-4)
5. 1 إذا لم يتم استلام المدفوعات طبقاً لأحكام مقرر المجلس 482، في صيغته المعدلة، بشأن استرداد تكاليف معالجة بطاقات التبليغ عن الشبكات الساتلية، يلغي المكتب عملية النشر المحددة في الفقرة 7.6 و/أو الفقرة 23.6 والمدخلات المقابلة في القائمة بموجب الفقرة 23.6 و/أو الفقرة 25.6، حسب الحالة، ويعيد تسجيل أي تعيينات في الخطة بعد أن يعلم الإدارة المعنية. ويحيط المكتب جميع الإدارات علماً بذلك الإجراء وبأن لا داعي لأن يأخذ المكتب والإدارات الأخرى في الحسبان الشبكة المحددة في النشرة المعنية. ويرسل المكتب تذكيراً إلى الإدارة المبلغة قبل شهرين على الأقل من تاريخ استحقاق الدفع وفقاً لمقرر المجلس 482 المذكور أعلاه، ما لم يكن الدفع قد تم آنذاك. انظر أيضاً القرار **905 (WRC‑07)**\***.**

   \* *ملاحظة من الأمانة:* ألغي هذا القرار في المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012 (WRC-12). [↑](#footnote-ref-5)
6. 2 تنطبق أحكام القرار **49 (Rev.WRC-15)**.(WRC‑15)      . [↑](#footnote-ref-6)
7. 2*مكرراً* ينطبق القرار **170 (WRC‑19).**(WRC-19)      [↑](#footnote-ref-7)